اَلتّارِيخُ: ٦ يونيو ٢٠٢٥ م- ١٠ ذو الحجه ١٤٤٦ هـ

الموضوع: صلة الرحم

بِسْـــــــــــــمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

"اَلَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللّٰهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهٖ وَيَقْطَعُونَ مَا اَمَرَ اللّٰهُ بِهٖٓ اَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْاَرْضِ اُولٰٓئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ."[١]

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"مَنْ أَحَبَّ أن يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ."[٢]

أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكِرَامُ!

صِلَةُ الرَّحِمِ هِيَ مَفْهُومٌ أَسَاسِيٌّ فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، وَيَعْنِي الْإِحْسَانَ إِلَى الْأَقَارِبِ، سَوَاءٌ كَانُوا أَقَارِبَ بِالدَّمِ أَوْ قَرَابَةً بِالزَّوَاجِ، مَعَ الِاهْتِمَامِ بِهِمْ وَتَقْوِيَةِ رَوَابِطِهِمْ، وَحِمَايَةِ حُقُوقِهِمْ. وَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ هِيَ مِنْ أَهَمِّ الرَّوَابِطِ الَّتِي حَرَصَ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحِفَاظِ عَلَيْهَا، بَلْ جَعَلَهَا مِنْ أَهَمِّ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ. فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَرَدَتْ تَحْذِيرَاتٌ شَدِيدَةٌ بِشَأْنِ قَطْعِ الرَّحِمِ، وَوَرَدَتْ أَيْضًا آيَاتٌ تَحُثُّ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ وَتُؤَكِّدُ عَلَى أَهَمِّيَّتِهَا كَمَا قَرَأْنَا آيَةً فِي بِدَايَةِ الْخُطْبَةِ.

أيها المؤمنون!

عِنْدَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُ صَاحِبَهُ الْجَنَّةَ، أَجَابَ: "تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ". هَذِهِ الْأَفْعَالُ، وَهِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ، وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَوَصِلَةُ الرَّحِمِ".[٣] هِيَ مِنْ أَسْبَابِ الدُّخُولِ إِلَى الْجَنَّةِ. أَيْ أَنْ تَكُونَ عَلَى عَلَاقَةٍ جَيِّدَةٍ بِأَقَارِبِكَ، وَأَنْ تَزُورَهُمْ، وَتُعِينَهُمْ، وَتُحَسِّنَ إِلَيْهِمْ. يُشِيرُ هَذَا الْكَلَامُ إِلَى أَهَمِّيَّةِ الْحِفَاظِ عَلَى عَلَاقَاتٍ صِحِّيَّةٍ وَمَرْتَبَةٍ مَعَ الْأَقَارِبِ، مَعَ التَّرْكِيزِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْعَلَاقَاتِ يَجِبُ أَلَّا تُسَبِّبَ أَيَّ ضَرَرٍ أَوْ أَذًى أَوْ إِسَاءَةٍ لِأَيٍّ مِنْ الْأَطْرَافِ. وَرَدَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَدِيدِ مِنْ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَحُثُّ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ، حَتَّى مَعَ مَنْ يَقْطَعُ الرَّحِمَ."[٤]

أيها المؤمنون!

صِلَةُ الرَّحِمِ هِيَ فَرِيضَةٌ دِينِيَّةٌ وَاجْتِمَاعِيَّةٌ مُهِمَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَهِيَ تُعَبِّرُ عَنْ الِاهْتِمَامِ بِالْأَقَارِبِ وَالتَّعَامُلِ مَعَهُمْ بِاللُّطْفِ وَالِاحْتِرَامِ. النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قُدْوَةً فِي ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا بِتَطْبِيقِ أَخْلَاقِ السَّامِيَةِ فِي تَعَامُلِنَا مَعَ الْأَقَارِبِ. لِذَلِكَ، يَجِبُ أَنْ نَكُونَ لُطَفَاءَ، مُبْتَسِمِينَ، صَابِرِينَ، وَمُتَسَامِحِينَ مَعَهُمْ، فَهَذَا مِنْ أَسَالِيبِ التَّوَاصُلِ الْحَسَنَةِ الَّتِي تُسَاهِمُ فِي بِنَاءِ رَوَابِطَ قَوِيَّةٍ بَيْنَ الْأَقَارِبِ وَتُعَمِّقُ الْمَحَبَّةَ بَيْنَنَا.

أيها المؤمنون!

فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، يَغْمُرُنَا الْحَمَاسُ وَالْفَرَحُ مِنْ جَدِيدٍ. تَقْتَرِبُ أَيَّامُ الْعَوْدَةِ إِلَى وَطَنِنَا الَّتِي نَنْتَظِرُهَا بِفَارِغِ الصَّبْرِ كُلَّ عَامٍ. بَعْضُنَا انْطَلَقَ بِالْفِعْلِ نَحْوَ الْوَطَنِ، وَالْبَعْضُ الْآخَرُ فِي حَالَةِ اسْتِعْدَادٍ مَحْمُومٍ. وَالْوَطَنُ حُبٌّ لَا يَنْتَهِي، وَوَعْدٌ لَا يَنْضُبُ فِي قُلُوبِنَا. وَدَعُونَا لَا نَحْرِمُ أَنْفُسَنَا مِنْ ثَوَابِ وَنِعْمَةِ صِلَةِ الرَّحِمِ وَلَا نَقْتَصِرُ عُطْلَتَنَا عَلَى الْبَحْرِ وَالرِّمَالِ وَالشَّمْسِ فَقَطْ. فَلْنَزُورُ آبَاءَنَا وَكِبَارَنَا وَأَقَارِبَنَا وَنُخَفِّفُ عَنَّا شَوْقَنَا وَنَسْتَقْبِلُ دَعَوَاتِهِمْ. فَلْنُشَارِكْهُمْ أَفْرَاحَهُمْ وَأَحْزَانَهُمْ، وَلَنْ نَبْخَلَ عَلَيْهِمْ بِدَعْمِنَا الْمَادِّيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ. وَلَا يَحْرِمُنَا اللَّهُ مِنْ نِعْمَةِ صِلَةِ الرَّحِمِ.

اَلْوَقْفُ الْإِسْلَامِيُّ الْهُولَنْدِيُّ

---

[١] سُورَةُ البقرة،٢٧/٢.
[٢] صحيح البخاري،باب الزكاة،١.
[٣] صحيح مسلم، باب البر،٢٠
[٤] . صحيح البخري،باب الادب، ٥